المؤتمر الوطني الثاني حول استكمال مسار العدالة الانتقالية:

ورشة العمل الأولى: الحد من الفروقات الجهوية ومقاومة التهميش: جبر الضرر الجماعي للمناطق-الضحية

تونس في 28 جانفي 2020

الأستاذ وحيد الفرشيشي

دكتور في القانون في جامعة قرطاج ومؤسس الجمعية التونسية للدفاع عن الحريات الفردية والمدير الحالي لمكتب مجلة المفكرة القانونية في تونس

السيدة جميلة دبش كسيكسي

نائبة عن حركة النهضة في دائرة أريانة الانتخابية و مساعد الرئيس مكلفة بالعلاقات مع المواطن ومع المجتمع المدني.

السيدة حياة الورتاني

حقوقية تونسية ومقررة بهيئة الحقيقة والكرامة ورئيسة لجنة جبر الضرر ورد الاعتبار.

السيد راضي المؤدب

مهندس وخبير اقتصادي تونسي وهو رئيس مجلس إدارة معهد التوقعات الاقتصادية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وعضو المجلس الاستشاري للبنك الدولي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

السيد عبد الجليل البدوي

خبير اقتصادي قاد العديد من الأنشطة خلال عدة سنوات داخل منظمة العمال وهو معروف بنشاطاته داخل الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان واللجنة العليا لحقوق الإنسان والحريات الأساسية وعضواً في مجلس إدارة مركز البحوث الاجتماعية والاقتصادية في داكار ، وقد تم اعتماده كخبير لدى العديد من منظمات

السيد محمود عبد المولى

مدير بالمندوبية العامة للتنمية الجهوية

السيد سامي العوادي

أستاذ جامعي بجامعة تونس المنار وخبير لدى الاتحاد العام التونسي للشغل.

I. افتتاح الورشة وتقديم توصيات الهيئة لجبر الضرر الجماعي:

افتتحت الورشة الأولى و المتعلقة بتحليل توصيات التقرير الختامي لهيئة الحقيقة و الكرامة الخاصة بجبر الضرر الجماعي على الساعة الثانية بعد الزوال حيث استهل الاستاذ وحيد الفرشيشي الجلسة بالترحيب بالضيوف وتقدم بالشكر إلى كل من شارك في الورشة و أوضح أن الهيئة ضمنت توصياتها في كافة أجزاء التقرير ولا يجب الاقتصار على الجزء المخصص للتوصيات فقط ثم أوضح أنّ الهيئة رغم تعرّضها و دراستها لكل المناطق الضحية إلا أنها قامت بصياغة توصيات مشتركة لكل المناطق الضحية وأحال بعد ذلك الكلمة إلى السيد خيام الشملي[1] الذي ذكّر بالدور الهام الذي قامت به الهيئة في استخلاص التوصيات وصعوبة اعتماد معايير تمكن من تكييف منطقة ترابية كمنطقة ضحية كما أشار أن التوصيات شملت في مجملها جبر الضرر[2] المادي والرمزي.
ولتسهيل النقاش بين المشاركين في الورشة قام فريق من مشروع "لارجوع" بتلخيص التوصيات والاقتصار على الهام منها وتم الاقتصار على ثلاثة مجالات أساسية:

- المجال الفلاحي
- المجال الصناعي
- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

تؤدي جميع هذه التوصيات إلى اتخاذ جملة من الإجراءات وعلى الحكومة الحرص على تنفيذها وتكون إما عاجلة أو على المدى المتوسط أو الطويل و يمكن تلخيصها في ما يلي [3] :

1.الاشكال المادية لجبر ضرر المناطق الضحية

-اجراءات تتعلق بالقطاع الفلاحي

•الإجراءات العاجلة:

-دعم البذور والأسمدة.

- توفير التمويل اللازم في المجال الفلاحي وتخفيض كلفة القرض الفلاحي.

-الزيادة في المساحات السقوية وإعادة النظر في منظومة المياه المخصصة للفلاحة.

-وضع خطة محكمة للاقتصاد في مياه الري وكهربة الابار السطحية بالمناطق ذات الطابع الفلاحي والتي تنعدم فيها السدود القادرة على توفير مياه الري.

---

[1] منسق مشروع بمنظمة محامون بلا حدود

[2] جبر الضرر يسعى إلى تحقيق الاعتراف بالأذى الذي تعرّض له ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان المنتظمة ومعالجتها. في هذا السياق، يزوّد برنامج العدالة التعويضية للمركز الدولي للعدالة الانتقالية منظّمات الضحايا والمجتمع المدني وصانعي السياسات عبر العالم بالمعرفة والخبرة المقارنة حول جبر الضرر

[3] مأخوذ دون تصرف من التقرير الختامي للهيئة الحقيقة و الكرامة.

•الإجراءات الاستراتيجية

- رسم سياسة إنتاجية تدعم الصناعات التحويلية بمناطق الإنتاج وتعمل على تطوير أدوات الإنتاج وتقنيات الري.

- تجاوز الإشكاليات العقارية المتعلقة بالأراضي الاشتراكية والاحباس والأراضي الدولية، التي تمثل عائقا أساسيا امام الجهات خاصة بمناطق الوسط والجنوب الغربي والجنوب الشرقي، مما يحول دون ادخال الفلاحة في المنظومة الإنتاجية الفلاحية، على أن يكون ذلك في إطار ديمقراطية تشاركية محلية، يعبر من خلالها الفاعلون المحليون عن مشاغلهم ويقترحون تصورات للفلاحة تنبع من واقع جهاتهم وتأخذ بعين الاعتبار خصوصيات كل منطقة على مستوى نوعية التربة والمناخ والمياه.

- العمل على تهيئة المناطق الريفية وتدعيمها بالبنى التحتية والمرافق الضرورية لتشجيع سكان الريف على الاستقرار والعمل بالقطاع الفلاحي خاصة من فئة الشباب.

- دعم البحث العلمي الفلاحي وتثمين المخزون الفلاحي للبلاد التونسية ودعم الفلاحة البيولوجية.

-إجراءات تتعلق بالقطاع الصناعي

الإجراءات متوسطة المدى:

- خلق نسيج صناعي متنوع وذو قيمة مضافة عالية، بما يجعله يتجاوز طابع المؤسسات الصغرى والمتوسطة الى تركيز صناعات كبرى، قادرة على توفير الشغل وخاصة لليد العاملة المتخصصة من أصحاب الشهائد.

- الارتقاء بالأنشطة الصناعية المتعلقة بصناعة النسيج والصناعات الميكانيكية، وتوسيعها حتى تصبح ذات نجاعة وفاعلية وتنافسية.

- توزيع المناطق الصناعية بشكل متوازن بين المناطق وإعادة النظر في مجلة الاستثمارات فيما يتعلق بالقطاع الصناعي.

- تطوير البحث العلمي والتكنولوجي وجعله موجه أكثر نحو القطاعات المنتجة.

- ضرورة الشروع في انجاز جملة من المشاريع التنموية الكبرى مع ضمان التركيز العادل لمختلف البنى الأساسية والتوزيع المنصف للاستثمارات القطاعية والنشاط الاقتصادي والمرافق العامة.

- إعطاء الجهات والمحليات صلاحيات أوسع في مجال الانتصاب الصناعي، بما يدعم التنمية ويساهم في توفير إطار العيش المناسب في كل المناطق.

- إشاعة التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المناطق الداخلية من خلال تمكينها من استقلالية القرار لاستغلال امكانياتها الخصوصية وتحديد مساراتها التنموية المحلية، بدعم من الدولة حتى تنخرط في ديناميكية التنمية الوطنية.

- بناء علاقات تعاقدية بين القطاع العام والقطاع الخاص، يتمتع هذا الأخير بمقتضاها بامتيازات محدودة الزمن مقابل التزامات واضحة، من أجل بناء اقتصاد متنوع ومتكامل وقادر على المنافسة، مع الحرص على المراقبة والمحاسبة، لإشاعة مناخ من المشاركة الديمقراطية والشفافية ومحاربة الفساد.

-الحقوق الاقتصادية والاجتماعية:

- **الحق في التعليم**

الإجراءات العاجلة:

يتضمن توصيات تتعلق بتحسين البنية التربوية وتوفير الإمكانيات البشرية والمادية مع إعطاء الأولوية للمناطق الضحية التي لم تتمكن من الوصول الى هذه الخدمات والتي طالبت بها كشكل من أشكال جبر الضرر، نابع أساسا من الشعور العميق بالحرمان من تلقي وتحصيل معرفي متكافئ.

إجراءات قريبة المدى:

انطلاقا من طلبات الأهالي التي عبروا عنها في أكثر من مناسبة والتي مثلت أيضا طلبا مشتركا بين جميع المناطق، تقتضي هذه المرحلة العمل على تحسين البنية التحتية للمدارس الابتدائية والإعدادية ومؤسسات التعليم العالي وضمان الحصول على المعارف، من خلال:

- توفير منحة مدرسية قارة للتلاميذ المنحدرين من عائلات ضعيفة ومحدودة الدخل، وتوفير النقل المدرسي للتلاميذ الذين يقطنون بأماكن ريفية بعيدة عن وسط المدينة.

- تهيئة الفضاءات التعليمية وتجهيزها بكل ما هو ضروري وتطويرها ماديا ولوجستيا من خلال اعداد مكتبات تحتوي على الكتب العلمية والأدبية والثقافية ذات العلاقة بالبرامج التعليمية حتى يتسنى لجميع التلاميذ والطلبة الحصول على المعارف.

- امداد جميع المدارس والمعاهد بالماء الصالح للشراب وربطها بشبكة الانترنيت وتوفير الحواسيب، في اتجاه تطوير البرامج التعليمية وربطها شيئا فشيئا بوسائل الاتصال الحديثة، والتخلي تدريجيا عن التعليم الورقي للتخفيف عن التلميذ من مشاق حمل الأدوات وللمساهمة في حماية المقدرة الشرائية للأولياء.

- الشروع في التخفيض من عدد التلاميذ بالقسم الواحد في جميع المراحل، وتوفير قاعات مراجعة مهيئة بكل المعاهد الثانوية، للمساعدة على الدراسة.

- توفير الإطار التربوي الضروري بكل المدارس والمعاهد.

- بناء اسوار وتركيز أبواب بجميع المؤسسات التربوية لضمان حماية التلاميذ والإطار التربوي.

- التمديد في مدة السكن الجامعي الى 4 سنوات بالنسبة للطالبات والطلبة خاصة أن أغلب المقيمين ينحدرون من الأوساط الريفية والمناطق الداخلية البعيدة عن الفضاءات الجامعية. وتوسيع قاعدة التمتع بالمنحة الجامعية والترفيع في قيمتها لمواكبة مؤشرات الأسعار والدخل ونسب التضخم. مع بقية المناطق.

إجراءات متوسطة المدى:

- وضع برامج مدرسية تعنى بالوقاية من العنف وبناء المهارات وعلى رأسها تعميم خطة المختص في علم النفس وعلم الاجتماع على جميع المؤسسات التربوية وتركيز خلايا اصغاء وارشاد، حتى يجد التلميذ المواكبة الإيجابية والدعم والإحاطة، فيتعلم الاحترام الجيد للذات ومهارات حل المشاكل بفعالية، بما في ذلك القدرة على طلب المساعدة عند الضرورة، مع ضرورة اشراك المعلمين والإطار التربوي والاولياء في هذه البرامج لتعزيز المسؤولية الاجتماعية.

- تعميم الأنشطة الرياضية والثقافية والتربوية بجميع المؤسسات التربوية وتنظيم رحلات ترفيهية للتلاميذ مع ضرورة التنسيق مع مكونات المجتمع المدني القادرة على لعب دور مهم في هذا الإطار.

- تنفيذ الاحكام الجزائية القاضية بتسليط عقوبات على كل من يخالف ما جاء في الفصل الثاني من مجلة حقوق الطفل الذي يضمن حق الطفل في التمتع بمختلف التدابير الوقائية، ذات الصبغة الاجتماعية والتعليمية والصحية وبغيرها من الاحكام والإجراءات الرامية الى حمايته من كافة اشكال العنف او الضرر او الإساءة البدنية او المعنوية او الجنسية او الإهمال او التقصير التي تؤول الى إساءة المعاملة او الاستغلال.

إجراءات طويلة المدى:

- وضع خطة وطنية استراتيجية للنهوض بقطاع التعليم والقيام بإصلاح كل المؤسسات المرتبطة بالمنظومة التعليمية، وربط التعليم وتطوير البحث العلمي بما يضمن مساهمة فعالة للمؤسسات التعليمية في تطوير الاقتصاد الوطني، وإعادة هيكلة منظومة التكوين المهني بما يتماشى ومتطلبات سوق الشغل.

- حماية الحق في التعليم والتعلم دون تمييز، وحيث يعتبر شرط العمر للنفاذ للتعليم وللمؤسسات التعليمية شرطا تمييزيا.

- توفير كل السبل اللازمة للمحرومين من حريتهم من مواصلة تعليمهم دون معيقات او بالرجوع لمزاولة تعليمهم عند استرجاع حريتهم.

- بناء منهج التعليم على تدريب الأطفال والتلاميذ على أسس التعايش المشترك وغرس روح المواطنة وقيم حقوق الانسان.

- معالجة التفاوت الاجتماعي والاقتصادي الذي يؤثر في التحصيل الدراسي.

- استثمار المزيد من الموارد في التعليم في المناطق الريفية بغية معالجة الفوارق القائمة، بوسائل منها بذل جميع الجهود الممكنة لزيادة فرص نيل التعليم قبل المدرسي.

- اتخاذ جميع التدابير الضرورية لزيادة عدد المدرسين المؤهلين والنهوض بالبنى الأساسية التعليمية المناسبة، وخاصة في المناطق الريفية والنائية.

- معالجة المعدل المرتفع للانقطاع الدراسي والأمية، على سبيل الاستعجال.

- إنشاء مجلس وطني للمناهج التربوية بتمثيل عادل لكل الولايات يراعي خصوصية المناطق ويعمل على سبل التطوير في المناهج حسب حاجيات كل جهة لتحقيق التكافؤ في التكوين وتطبيقا للتميز الإيجابي المنصوص عليه في الدستور.

- توظيف التعليم العالي لخدمة الاقتصاد والاهتمام بأنشطة البحث العملي ومواكبة التطورات.

- ربط مخرجات التعليم العالي باحتياجات سوق العمل.

- **<u>الحق في العمل والوصول المتساوي لمراكزه</u>**

-اتخاذ كل التدابير اللازمة على المستوى التشريعي والإجرائي التي تحول دون التمييز في إمكانية الحصول والحفاظ على عمل بسبب العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسياً أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو النسب، أو العجز البدني أو العقلي، أو الحالة الصحية بما في ذلك الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية، أو لأي سبب آخر يكون القصد منه تقويض أو إبطال ممارسة الحق في العمل على أساس المساواة.

- العمل على مزيد تكريس الشفافية في المناظرات.

- اتخاذ كل التدابير اللازمة، من حق ضمان حق التظلم واحترام الشفافية في إجراءات النُقل خصوصا العقابية منها بشكل يحول دون اعتمادها بشكل تعسفي وممنهج.

- القيام بالتنقيحات التشريعية اللازمة لتجريم أي شكل من اشكال الاعتداء على حق الشغل بصفة ممنهجة.

- القيام بالتنقيحات التشريعية الضرورية الكفيلة بتمكين المساجين من العودة لممارسة عملهم فلا يمكن معاقبتهم مرتين: بالسجن وبحرمانهم من عملهم.

- التحسين في وسائل الوصول إلى العمل والحصول على تلك المعلومات ونشرها بإنشاء شبكات بيانات بشأن سوق العمل على الصعيد الوطنية والجهوي والمحلي.

- ان تضمن الدولة عدم تدخلها مباشرة أو بصفة غير مباشرة في التمتع بالحق في العمل.

- إنشاء آليات وطنية لرصد تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية الموضوعة.

-الصحة

إجراءات قريبة المدى

- صيانة وتهيئة المنشآت الصحية من مستشفيات جهوية ومحلية ومراكز صحة أساسية وانجابية، مما يجعلها قادرة على توفير خدمات صحية ملائمة لمتساكني المناطق.

- تجهيز مراكز الصحة الأساسية بالوسائل الضرورية وزيادة قاعات للعمليات والتوليد بالمستشفيات المحلية غير المجهزة، بهدف تقديم الخدمات الاستعجالية للمواطنين.

- تجهيز المستشفيات الجهوية بالآلات اللازمة على غرار الات السكانار وطب العيون والاسنان.

- توفير سيارات اسعاف مجهزة لتحسين الخدمات الصحية الاستعجالية.

- تعزيز المناطق الضحية بالإطار الطبي وشبه الطبي القار وذلك بالقيام بجملة من الانتدابات السنوية للأطباء وتمكينهم من ظروف الاستقرار بالمناطق وتوزيعهم بطريقة متوازنة بين المستشفيات المحلية والجهوية ومراكز الصحة الأساسية، حتى يتسنى لجميع المتساكنين الحصول على العلاج.

- توفير أطباء الاختصاص في الجراحة والتوليد والإنعاش والقلب بالمستشفيات الجهوية، وتركيز أقسام خاصة بطب الأطفال في كل مستشفى محلي.

إجراءات متوسطة المدى

- تهم أساسا اصلاح منظومة التسيير الإداري بالمستشفيات لما يمثله التسيير من عائق أمام تقديم خدمات صحية متطورة، من التوصيات:

- إرساء منظومة تسيير اداري أكثر مرونة واستقلالية لتعويض منظومة التسيير الإداري البيروقراطية السائدة.

- اصلاح منظومة المؤسسة العمومية للصحة وجعلها أكثر نجاعة وفاعلية.

- وضع خطة مدروسة تعمل على مراقبة مجمل الأنشطة الصحية في القطاع العام والخاص.

إجراءات بعيدة المدى

تتعلق أساسا بإنشاء مؤسسات صحة عمومية تتوزع بطريقة عادلة ومتوازنة بين جميع المناطق، وبين الأوساط الحضرية والريفية لكل منطقة، من خلال:

- بناء مستشفيات محلية بكل المناطق التي تفتقر الى مستشفى محلي وتتميز بارتفاع عدد سكانها (يتجاوز عدد سكانها 7000 ساكن).

- بناء مستشفيات جهوية بالمناطق المفتقرة لذلك من أجل تعديل الخارطة الصحية بالبلاد وضمان ولوج جميع المواطنين للخدمات الصحية بمناطقهم، دون تكبد مشقة التنقل للمناطق البعيدة وما يحفو به من مخاطر ومجازفات تذهب في أغلب الأحيان الى حد الوفاة في الطريق.

- بناء مراكز صحة أساسية ومراكز صحة انجابية بالأوساط الريفية التي تفتقر لذلك.

-الحق في الصحة البدنية والعقلية:

- زيادة الحماية القانونية للمرضى والموظفين الصحيين والمرافقين الطبيين العاملين في المؤسسات السجنية وجعلهم غير تابعين إداريا للمؤسسات السجنية حتى يتمكنوا من الاضطلاع بدورهم دون قيود.

- الحماية القانونية للأخلاقيات الطبية والسر المهني خصوصا في المؤسسات السجنية.

- اتخاذ تدابير فعالة ضد انتهاك القواعد التي تحمي توفير الرعاية الصحية.

- تعزيز قدرة النظام الصحي داخل السجون وإتاحة الوصول إلى الرعاية الصحية وتوفير الرعاية المحايدة والفعالة بشكل أكثر أمناً.

- ان تقوم باتخاذ جميع التدابير الممكنة التي تلتزم جميع الأطراف وبشكل أساسي الاعوان الموكل اليهم انفاذ القانون بتزويد الجرحى والمرضى بالرعاية الطبية والاهتمام قدر الإمكان وبأقل قدر من التأخير دون أي تمييز بغض النضر عن صفة و وضع الشخص المصاب او المريض و بصرف النظر عن عرقه او دينه او آرائه السياسية او أي سبب آخر.

- القيام بأنشطة التوعية والتدريب للأعوان الموكل إليهم انفاذ القانون وخصوصا العاملون بالمؤسسات السجنية حول أهمية الحق في الصحة البدنية والعقلية.

- اتخاذ التدابير التي تكفل حسن التنسيق بين الأطراف المعنية بالصحة بما في ذلك المؤسسات السجنية والصناديق الاجتماعية ووزارة الشؤون الاجتماعية.

- تزويد المساجين بوثيقة تحتوي على المعلومات الازمة حول حقوقهم خصوصا فيما يتعلق بالحق في الصحة.

- تحسين فرص الوصول إلى خدمات الصحة في المناطق الريفية المحرومة من هذه الخدمات، وبصفة عاجلة عبر توفير قوافل صحية متنقلة وبصفة دورية.

- توفير أطباء الاختصاص في المناطق الداخلية مما يساهم في تحسين الخدمات الصحية المقدمة للمرضى عبر تشجيع أطباء الاختصاص على العمل في المناطق الداخلية.

- وفي إطار مكافحة الفساد في نظام الرعاية الصحية، تطلب الهيئة من الدولة تزود المرضى بالمعلومات اللازمة عن حقوقهم، وذلك بتسليمهم "ميثاق حقوق المرضى" الذي يحدد القنوات التي يمكن اتباعها من أجل رفع شكوى في حال تعرضهم لمحاولة رشوة.

- أن تعمل قدر المستطاع على ان تكفل حصول الجميع، دون تمييز، على الأدوية بتكلفة ميسورة.

- توصيات تتعلق بالبنى التحتية

- إعطاء الأولوية في تحسين البنى التحتية للمناطق المحرومة، من حيث تعبيد وتهيئة الطرقات المحلية والجهوية وانجاز الطرقات السيارة وتهيئة المسالك الريفية.

-توفير النقل العمومي وانجاز شبكات للنقل الحديدي تساهم في تحقيق نقلة اقتصادية .

-توصيات متعلقة بالمياه

- ضرورة البدء الفوري في إيصال الماء الصالح للشرب للمتساكنين بالمناطق الريفية وربط جميع المناطق الحضرية بشبكة المياه، وإيصال كل المدارس والمعاهد والمستشفيات بالماء، واعتبار الدولة هذا الملف ترجمة حقيقية لطلبات ومشاغل الأهالي، الذي يتصدر اهتماماتهم لما ينطوي عليه من ابعاد مختلفة على رأسها الشعور بالعدالة الاجتماعية وإعادة بناء الثقة مع الدولة والإحساس بالانتماء للوطن.

- أن تقوم الدولة بضبط برنامج تصرف وتنمية لمنظومة المياه يطبق على المدى المتوسط، بما يضمن ديمومة الموارد المائية المتاحة كميا ونوعيا، نظرا لان منسوب المياه بتونس شحيح. كما تعمل على ايجاد التوازن في توزيع المياه وتعميم استعمال المياه المستعملة والمعالجة في مجالات متعددة كزراعة الاعلاف وري المساحات الخضراء.

- توصيات متعلقة بالبيئة

التطهير:

على المدى القريب

- انجاز مشاريع للتطهير الريفي ومد أكثر ما يمكن من قنوات التطهير لربط المناطق الداخلية بشبكات التطهير لتحسين إطار عيش المتساكنين بالأرياف، وحماية للموارد الطبيعية.

- انجاز محطات تطهير بالأوساط الحضرية التي تفتقد لذلك وفق المعايير الموضوعية التي تأخذ بعين الاعتبار المساحة وعدد السكان وتوفير المعدات والتجهيزات الضرورية للتدخل والتنظيف والشفط والنقل الخاصة بالتطهير.

- معالجة المياه المستعملة وجعلها مطابقة لمواصفات السكب بالوسط الطبيعي واستعمالها في النشاط الفلاحي.

- تجميع النصوص القانونية المتفرقة والمتعلقة بالمجال البيئي ضمن مجلة قانونية واحدة تتضمن عقوبات زجرية ومشددة على المؤسسات الملوثة.

على مدى متوسط وبعيد

- توسيع مجال تدخل الديوان الوطني للتطهير ليشمل المناطق غير البلدية ذات الكثافة السكانية العالية بجعلها مناطق بلدية تدخل ضمن مجال تدخل الديوان،

- اعادة النظر في منظومة التطهير وضمان التوازن بين الجهات.

-اعداد برنامج لتقييم المردودية الفنية والبيئية والاقتصادية لكل منشآت التطهير.

التصرف في النفايات المنزلية والصلبة:

على مدى قريب

-دعم اسطول النظافة بالبلديات والمجالس القروية والترفيع في عدد أعوان البلديات لجعلهم قادرين على رفع النفايات أكثر من مرتين في اليوم.

-غلق واستصلاح المصبات العشوائية.

-تنظيم نقل النفايات وتوجيهها إلى مصبات مراقبة مدعمة بمراكز التحويل والرسكلة.

-مضاعفة طاقة معالجة النفايات المنزلية والمشابهة.

-تنظيم حملات دورية لجهر وتنظيف الاودية وتكثيف عمليات الرقابة من قبل الهياكل البيئية المتدخلة.

-غلق المقاطع غير مرخص فيها.

-الإسراع بإيجاد الحلول الكفيلة لتجاوز الصعوبات المعترضة بخصوص إحداث مصب لنفايات الفوسفوجيبس بقابس من خلال تطوير دراسة المؤثرات على المحيط بمزيد تشريك المواطنين ومختلف مكونات المجتمع المدني في تقييم الدراسات التنفيذية للمشاريع الاقتصادية باعتماد استشارات وطنية.

-الإسراع بإعداد برنامج لغراسة الأشجار حول مصانع المجمع الكيميائي بقفصة وقابس.

-إحداث منظومة للسلامة والوقاية تمكن المتساكنين من الرقابة الصحية المجانية كل سنة نتيجة الآثار الكارثية للتلوث وانخرام التوازن البيئي.

-تعزيز آلية المراقبة البيئية لجميع المصانع الملوثة للبيئة والتطبيق الصارم لمبدأ العهدة على الملوث وتفعيل الاجراءات الردعية بما فيها تسليط عقوبات صارمة وزجرية على المؤسسات المخلة بالبيئة كالغلق والتشهير.

على مدى متوسط

-احداث مصبات مراقبة جديدة وعصرية ودعمها بمراكز تحويل النفايات وبوحدات معالجة لفرز وتثمين ورسكلة النفايات كالبلاستيك والورق والحديد والبلور.

-تشجيع مشاريع اعادة تدوير النفايات الصلبة وتقديم جميع المعلومات والتسهيلات اللازمة لتحفيز المستثمرين للاهتمام بالصناعات التدويرية كإنتاج طاقة الكهرباء.

-وضع نظام معلوماتي يشمل قاعدة معطيات محينة وتسهل نظام الاسترسال.

-القيام بالدراسات اللازمة لكيفية التصرف في المياه الفليورية والتوقف عن إلقائها في خليج قابس دون معالجة.

-إقامة خطة لمقاومة التلوث الهوائي الناجم عن مصانع المجمع الكيميائي .

<u>على المدى البعيد</u>

-تنظيم التصرف في فضلات البناء بوضع منظومة خاصة تحدد كيفية جمع هذه الفضلات ونقلها وردمها النهائي في مصبات خاصة.

-وضع استراتيجية وطنية خاصة بالتصرف في النفايات الخطرة تضبط أهدافا ومؤشرات قابلة للمتابعة والتقييم لمقاومة التلوث الصناعي.

<u>- توصيات متعلقة بالثقافة</u>

مشاريع ثقافية في قطاع الموسيقى:

-بعث شركة موسيقية تتولى انتاج وترويج وتوزيع المنتوج الموسيقي والغنائي.

-انشاء مركز متعدد الفنون يتضمن الأنشطة الثقافية المعاصرة ويتكون من مكتبات ونواد لتسجيلات الفيديو وقاعات للحفلات الموسيقية ودار سينما ومعارض فنية...فضلا عن انتاج سمعي بصري ...ويقوم هذا المركز بدعم وتنظيم صناعة الموسيقى ويتيح فرص اللقاء للموسيقيين وأصحاب المشاريع في قطاع الموسيقى وإقامة الشبكات في إطار الإنتاج الموسيقي.

كما يوفر هذا المشروع المساحات اللازمة لإجراء البروفات والإنتاج لعروض الأداء الحي. كما يؤدي دور متجر للموسيقى إضافة الى حديقة ومطعم ويتيح للمشاركين فرص الالتقاء والاختلاط.

<u>مشاريع ثقافية في قطاع المسرح:</u>

-انشاء مؤسسة ثقافية تعنى بالفنون الدرامية عمال "الداموس "بقفصة نموذجا حيث تقوم بتقديم عروض مسرحية موجهة للعمال تكون بالشراكة مع وزارة الثقافة والجمعيات الثقافية، ويخصص جزء من العائدات لفائدة ذوي الاحتياجات الخاصة.

-تنشيط الشوارع والاحياء من خلال عروض مسرحية وعزف فردي ورقصات شعبية ورسوم الشوارع (غرافتي..) يتم تأطيرها من طرف جمعيات ثقافية وتدعيمها ماديا من طرف الجماعات المحلية والجهوية.

مشاريع ثقافية في قطاع النشر والكتاب والشعر:

- بعث مؤسسة ثقافية نطلق عليها دار الشعر، تعنى باحتضان الابداعات الراقية وتثمين وتوثيق الشعر التونسي، وتقام بها مسابقات وامسيات شعرية. وتركز مثل هذه المشاريع في الجنوب التونسي على غرار القصور الصحراوية (قصر أولاد دباب بتطاوين، لما يحمله هذا المعلم من خصائص حضارية وثقافية. ويتوفر هذا الفضاء على مكتبة تكون وجهة للشعراء والباحثين والمهتمين ومرجعا في الشعر ويتم ترميم غرف القصر وتحويلها للإقامات للزائرين.

-انشاء مواقع الكترونية تعنى بنشر الكتاب والمجلات الثقافية.

-تركيز مكتبات بالفضاءات العمومية (محطات انتظار وسائل النقل العمومية، المنتزهات ...) يديرها مجموعة من شباب المنطقة بدعم من وزارة الثقافة او بالشراكة لتشجيع الناس على الاقبال على القراءة مقابل دفع مبلغ رمزي (مثال 500مليم).

مشاريع ثقافية في قطاع انتاج الأفلام:

-احداث شركة للإنتاج الفني والتوزيع تعمل على تقديم العون لأي فنان يريد ان يبدأ خطواته الأولى في صناعة سينما مستقلة. من خلال المساعدة في الحصول على التمويل المجتمعي مرورا بمختلف مراحل العملية الإنتاجية من المساعدات التقنية وتوفير المعدات والأجهزة.

ويمكن لأي شخص صاحب فكرة فيلم ان يقوم بإرسال السيناريو للشركة ليتم دراسته وفي حالة تحمس الشركة لفكرة الفيلم، اما تقوم الشركة بإنتاجه او تقوم بدعم الفيلم، بتوفير وسائل الإنتاج كوحدة المونتاج والكاميرا والإضاءة.

مشاريع ثقافية في التراث المادي:

-بعث معامل صغرى لصناعة الأحذية والملابس التقليدية لتشكل الموروثات التاريخية القديمة التي تربط الصناعات الحرفية بمكان معين صناعة معاصرة بحيث تتمكن من اختراق أسواق جديدة.

-بعث شركات صغيرة لتحويل الصناعات الحرفية التقليدية الى صناعات إبداعية ثقافية خاصة في مجال الاقمشة والملابس والانسجة المنقوشة والتي تطبع نقوشها يدويا باستخدام قوالب للدمغ.

-تركيز ورشات لإنتاج منتجات طبية كتقطير الزيوت المستخرجة من الأعشاب الطبيعية التي تتميز بها المنطقة للترويج للصناعات التقليدية المحلية.

-انشاء سوق للمصنوعات الحرفية الفنية ولغيرها من السلع على غرار القطع الخزفية والفخاريات والاواني والتماثيل المصنوعة من الخشب كي تكون مقصدا للسياحة الثقافية يمكن للزائرين ان ينتقلوا فيها ويطلعوا على التشكيلة البالغة التنوع المعروضة في الورشات المقامة في الهواء الطلق وان يشتروا مواد تذكارية من الحرفيين بصورة مباشرة. كذلك لإبراز الإمكانات التي تنطوي عليها المناطق التي تعاني من كساد اقتصادي لحفز التنمية الاقتصادية فيها بطرق ثقافية وللتعريف بالمواهب المحلية.

-بعث متاجر لبيع الهدايا التذكارية المصنوعة يدويا وأدوات الديكور التراثية.

استغلال البيوت العتيقة والمتروكة:

يتم تقسيم غرفها الى ورشات مختلفة، مع تخصيص غرفة للإدارة وأخرى للمكتبة.

ويخصص الفناء للعروض والتظاهرات الثقافية من مسرح، موسيقى، سينما، رقص، شعر عروض أزياء تقليدية (على غرار المشروع الثقافي "حوش الفن" بمدنين).

-انشاء معارض

تتضمن صورا فوتوغرافية ورسوما تشكيلية للفنانين الهواة بالمناطق حيث تباع الصور بثمن رمزي وتساهم في التعريف بخصائص المنطقة.

-بعث مقاهي ثقافية

على غرار «Coworking café » تمزج بين الطابع الثقافي والجانب التجاري وتشكل فضاء لإبراز وتنمية المواهب في عدة مجالات كالموسيقى والشعر العزف، كما تجتمع فيها الطاقات الإبداعية لتتفاعل بعضها مع بعض وتمكن الجمهور من التواصل مع المبدع. وتحتضن الأنشطة الثقافية والفنية من عروض في الموسيقى والقاء الشعر والمطالعة وتوقيع الكتب.

إرساء سياحة ثقافية :

توظيف المنتوج الاثري وذلك باستغلال المعالم والمواقع الاثرية بالمنطقة واستثمار مكوّنات المجال الطبيعي القائم على الجبال والصحراء والمحميات والغابات في السياحة الثقافية كاستثمار مكونات المجال القروي بمنطقة تطاوين القائم على الواحات والجبال والصحراء والقصور الصحراوية والقرى الامازيغية وتعزيز موروثها المحلي من تقاليد وطبخ ولباس وحلي في تنمية المنطقة. أو إرساء سياحة تسلق الجبال بعين دراهم لاحتوائها على نسبة جبال 75% من المساحة الجملية للمنطقة. او تحويل المعالم الاثرية بالقصرين لمنتوج سياحي بجعلها مواقع مستغلة وادراجها ضمن المسالك السياحية.

2.الاشكال الرمزية لجبر ضرر المناطق الضحية

-تحويل مركز الامن بقعفور الذي توفي فيه نبيل البركاتي تحت التعذيب الى مقر للجمعيات الحقوقية الناشطة بالمنطقة حيث تعهد شقيقه بتوفير مجموعة من الكتب على ملك عائلته لهذا الفضاء وجعل جانب منه مكتبة يرتادها الشباب بالمنطقة.

-كشف حجم المجزرة التي وقعت في حق أبناء مناطق مختلفة من الجنوب حسب ما تبينه قائمة الشهداء الذين لم يذكرهم التاريخ و ذلك تثمينا للأحداث التاريخية التي شهدتها المنطقة و تمجيدا لنضالات الاهالي.

-البحث عن رفات الشهداء المتناثرة في الجبال بتطاوين.

-اكرام المناضلين و دفنهم بمقبرة جماعية ورد الاعتبار لأهاليهم و ذويهم.

-احداث متحف لتخليد نضالات المنطقة و توثيق أهم المعارك التي دارت بمنطقة تطاوين.

-استغلال القصر الرئاسي بالكاف سابقا كمركب سياحي ثقافي.

-اتخاذ تدابير ذات اشكال رمزية ان لا تقتصر على الرابطة الجغرافية لواقعة الانتهاك وانتماء الضحية لها، فتقوم بتخليد ذكرى الانتهاكات المرتبطة بمنطقة في منطقة اخرى قصد التعريف بالانتهاكات وحفظ الذاكرة الجماعية.

بعض المقترحات من المشاريع الممكن انجازها بالمناطق الضحية:

- استغلال النباتات الغابية في مجال التقطير وانتاج الزيوت الروحية.
- استغلال النباتات البعلية وتطويرها مثل الكبار والزقزقو والخفاف بعد تغيير مجلة الغابات الحالية التي لا تتيح للسكان المحليين استغلالها للشروط المالية المجحفة لهم.
- استغلال الطين في مجال الصناعات التقليدية وإنتاج الأواني الفخارية والعمل على تحديثها حتى تستجيب لمتطلبات العصر.
- تشجيع مجال إنتاج السماد العضوي البيولوجي بما يخدم الفلاحة في المنطقة.
- التشجيع على تكوين تعاونيات صحية وتأمين جماعي للاستجابة للحاجيات الصحية الأساسية.
- العمل على احداث تعاونيات للنقل الجماعي خصوصا للنساء العاملات في المجال الفلاحي.
- العمل على احداث تعاونيات لتوفير الحضانة لأطفال النساء الناشطات والعاملات تحت جمعيات تنموية بالمنطقة.

- التشجيع على احداث تعاونيات تعنى بالتكوين وتطوير القدرات لتوفير اليد العاملة والكفاءة اللازمة لإنجاح المشاريع وضمان مواكبتها للتطور.
- التشجيع على تكوين جمعيات وتعاونيات لتجميع النفايات العضوية مثلا بأسواق الجملة للخضر والغلال بالولايات لإنتاج السماد العضوي.
- التشجيع على استغلال النفايات الصلبة خصوصا بشركة فسفاط قفصة والمجمع الكيمائي بقابس من الحديد والخشب والنفايات البلاستيكية والفضلات الالكترونية والنفايات المطاطية قصد رسكلتها وتثمينها.
- التشجيع على إحداث تعاونيات في مجال إنتاج الألبان وتثمينها وخاصة تربية الماعز وتثمين حليب الماعز الاجبان ذات قيمة مضافة عالية.
- إحداث تعاضديات تجمع الأراضي الفلاحية الصغيرة لتكوين رصيد عقاري فلاحي يمكن من انجاز مشاريع فلاحية كبيرة قادرة على إنتاج الثروة الفلاحية، كما يمكن تشجيعهم عبر تسهيل استغلال الأراضي الدولية المهملة في جل الولايات.

II. حلقة النقاش (الجولة الأولى)

1. السيدة حياة الورتاني	2.السيد راضي المؤدب	3.السيد عبد الجليل البدوي	4.السيد سامي العوادي	5.السيد محمود عبد المولى	6.السيدة جميلة الكسيكسي
وحيد: الفرشيشي تنفيذ التوصيات المعروضة يتجسم إما في ميزانية الدولة أو في مخططات التنمية، لكن هل يجب التساؤل عن حد زمني أقصى وجب احترامه ؟	وحيد الفرشيشي: هل أن المطالب الاقتصادية والاجتماعية تصطدم أمام الحقوق الفردية و السياسية و هو ما يحيلنا على مبدأ عدم تجزئة الحقوق و تشويش بعض الحقوق على أخرى، فهل هناك طريقة انقاذ اقتصادي تضمن جبر الضرر؟	وحيد الفرشيشي: هل أن المطالب الاقتصادية والاجتماعية تصطدم أمام الحقوق الفردية و السياسية وهو ما يحيلنا على مبدأ عدم تجزئة الحقوق و تشويش بعض الحقوق على أخرى، فهل هناك طريقة انقاذ اقتصادي تضمن جبر الضرر؟	وحيد الفرشيشي: ما هو دور الاتحاد العام التونسي للشغل في مسألة تقاسم الثروات والفكر التضامني في تونس؟	وحيد الفرشيشي: هل توصلت الدولة إلى تقرير الهيئة وهل هنالك نية لفكرة تشاركية من أجل نسج منوال متكامل؟	وحيد الفرشيشي: العدالة الانتقالية شاملة وتتمتع بآليات غير تقليدية تمكنها من استنباط وسائل غير تقليدية لجبر الضرر ذلك لأنها لا تفرز نفس المنوال الموجود سابقا ولذلك يجب التعامل الجدي مع التقرير و ليس رفضه مطلقا.
أشارت في بداية حديثها الى المجهود الكبير الذي قدمته الهيئة و خصوصا لجنة جبر الضرر في تلقي الملفات و أكدت أن الهيئة تلقت حوالي 221 ملفا من منطقة ضحية كما و أن الملفات لم تشمل ولايات الجمهورية التونسية فقط بل تجاوزت ذلك المفهوم فمثلا بولاية تونس اقتصرت الملفات على أحياء متضررة	لا يمكن المرور الى نظام ديمقراطي دون ضمان نجاح العدالة الانتقالية و لا يتحقق ذلك دون وجود النقاط الأربعة : ○ فهم الآليات التي قام عليها النظام القديم ○ محاسبة كل ما اقترف ضرر أو كان مسؤولا عليه بالنظام القديم	يجب اعتماد منطلقات مبدئية تتلخص في هذه النقاط الأساسية: ✓ الانتقال الديمقراطي لا يمكن أن ينجز دون نجاح العدالة الانتقالية ✓ الانتقال السياسي لا يمكن أن ينجح دون نجاح المنوال الاقتصادي ✓ الإصلاحات	كل مجهود أو عمل بشري لا يرقى للكمال و هنالك دائما امكانية لتصحيحه و تعديله فكيف استطاعت الهيئة رغم قلة إمكانياتها تجميع عدد كبير من الخبراء و الكفاءات في كل الاختصاصات لتحاول القيام بتشخيص شامل للواقع قصد تقديم اقتراحات في كل المجالات لذلك كانت العديد من التوصيات ذات صبغة سياسية و شعبوية و غير عملية ففكرة مقاومة التهميش الاجتماعي مشروعة غير أن التوصيات ضبابية في مجملها	برغم من خبرته في هذا المجال إذ أنه ساهم في إعداد ما لا يقل على ثمانية مخططات تنمية غير أنه لا يمثل السلطة التنفيذية في هذا المؤتمر و أعرب عن استغرابه من تعليقات الهيئة بالتقرير حيث اعتبرت أنه منذ الستينات كان هنالك تمشي تاريخي و إرادة سياسية لتهميش بعض	على الدولة أن تتحمل مسؤولياتها أمام الشعب خصوصا في ما يتعلق بجبر الضرر وعلى رئيس الجمهورية و الحكومة الاعتذار لكافة ضحايا الاستبداد سابقا بإصدار قرارات فردية و هي تتساءل لماذا لا يقدم أيضا رئيس مجلس النواب اعتذارات للضحايا لأن السلطة التشريعية هي شريك أيضا في العدالة الانتقالية كما أشارت أن العدالة الانتقالية مرت لعدت مسارات لكن الأكيد أنه هنالك مرحلة ما قبل اصدار التقرير الختامي و أخرى بعد اصداره لذلك علينا

للرجوع

فقط لذلك تم توسيع مجال مفهوم جبر حسب المفهوم الموسع للمنطقة [6] و بالتالي كان عمل الهيئة في هذا الخصوص متشعبا و صعبا لذلك تم الحرص على تشريك جميع المتدخلين عبر البحث و التعمق في دراسة الملفات لكل منطقة ضحية عبر معاينة موقعها الجغرافي و تاريخها و الطابع الاجتماعي السائد بها حتى يتم الوقوف على أسباب التهميش و آثاره المباشرة و الغير مباشرة ليتم اعتماد توصيات خاصة بكل المنطقة و تجميعها في مجموعات من التوصيات قابلت للتنفيذ عل المدى القصير أو المتوسط أو الطويل و ذلك مراعاتا لموارد الدولة كما تعتبر التوصية قصيرة المدى أو عاجلة باعتبارها قابلت	○ ضرورة الاعتراف وطلب العفو ○ إيجاد آليات تضمن عدم رجوع الممارسات القديمة و أفاد أن قانون 2013 قدم تصور جديد لمفهوم جبر الضرر بالتطرق الى جبر الضرر الجماعي لكنه لم يقدم مفهوم واضحا للإقصاء الممنهج لذلك كان من الأجدى التعريف الشامل للمفردات و يمكن اختصار ما ورد في التلخيص التنفيذي في ثلاثة عناصر أساسية : ✓ جبر الضرر المادي ✓ جبر اضرر المعنوي ✓ خلق آليات لعدم تكرار متاهات الماضي	الاقتصادية لا يمكن أن تقدم حلول ترقيعيه بل بإعادة صياغة منوال تنمية جديد. فالجهات الضحية هي نتيجة الاختيارات الخاطئة وجبر الضرر يتطلب إعادة النظر في الاختيارات الاقتصادية رغم أنه بعد الثورة حصل وفاق تام بين مختلف المتدخلين على ضرورة انشاء منوال تنمية جديد يحقق العدالة الاجتماعية والتقاسم العادل للثروات الوطنية بين مختلف الجهات الا أن التأجيل المتكرر حال دون بلوغ ذلك. غير أنه يجب الإشارة أن المحاولة الوحيدة كانت سنة 2014 بعد تركيز لجان لاقتراح منوال تنمية جديد لكن سرعان ما أجهضت التجربة بعد انسحاب ممثل الاتحاد العام التونسي للشغل. كما أشار السيد	لا تنفع هذه الجهات التي تفتقر الى خطة عمل واضحة و استراتيجية عملية تضبط فيها الكلفة و الآليات كما أنه رغم دسامة التقرير التلخيصي الذي أعدته الهيئة الا أنه أهمل جانبا هاما خصوصا دراسة العلاقة القوية بين التنمية الجهوية و المستدامة لأن هذه الأخيرة تعد رافدا كبير لتحويل هذه المناطق الى مراكز جهوية ذات اشعاع اقتصادي وطني. كما أنه لا توجد علاقة بين منوال التنمية لسنة 1986 و برامج التنمية الجهوية التي شهدت ركودا مع الستينات كما أبرز أن السياسات التنموية تغيرت 6 مرات بعد الاستقلال رغم اهمالها لتطوير جاذبية الجهات و تعزيز امكانياتها و اكتفت بإدخال حوافز جبائيه لم تثبت نجاعتها لأنه بالنسبة للمستثمر تكلفة التوجه الى هده المناطق مرتفعة كثيرا رغم توفر الحوافز الجبائية لغياب بنية تحتية و أمن اجتماعي لذلك وجب السعي الى ملائمة الاستحقاقات	المناطق على حساب مناطق أخرى كما أن اعتماد ربط جبر الضرر الجماعي بمسؤولية الدولة لا يستقيم حيث اقتصر جبر الضرر تاريخيا بالقوى الاستعمارية للتكفير على جرائمها عند الاحتلال و ذلك من خلال المساعدات الاقتصادية و التنموية و ليس صحيحا أن مخططات التنمية قد أقرت بالتمييز بين الجهات و لم تكرس ذلك سابقا بل بالعكس فقد أوجدت سياسات تنموية جهوية منذ تجربة أحمد بن صالح. كما أن التقرير اشتمل على جملة من المغالطات البديهية فقد قارن بين عدد وزراء الحكومات السبقة لسنة 1975 و المنحدرين من المناطق	الآن أن نسعى إلى تحقيق المبادئ التي كرستها العدالة الانتقالية و رغم تأخر صدور التقرير إلا أن التوصيات كانت في مستوى المطلوب و على المجتمع المدني في الضغط و المساعدة لتنفيذ مخرجاته و تستنكر التصريحات التي تشكك في وجود مناطق ضحية و في إقصاء ممنهج و الباحث في التاريخ التونسي المعاصر يلمس مدة التهميش و الاستبداد و إعطاء نفس الميزانية لنفس الجهة بصفة آلية كما أن المؤشرات الاجتماعية و غياب البنية التحتية و المرافق العمومية ففي تونس لنا مناطق ضحية بامتياز فالتمشي الذي اعتمدته الهيئة في توسيع نطاق مفهوم المناطق الضحية ليشمل المجموعات المهمشة و الأثنية كما يجب تغيير بعض المفردات المستعملة التي تتناول هذا الموضوع بحيث يتم اعتماد مثلا مصطلح الإجراءات الإيجابية عوضا على مفردة التمييز الإيجابي .كما أوضحت أن بعض المناطق الساحلية و رغم احتلالها المراتب الأولى من حيث المؤشرات الجهوية

[6]المنطقة وهو مصطلح جغرافي يستخدم بطرق مختلفة فيما بين مختلف فروع الجغرافيا. بشكل عام ، قد يتم تعريف المنطقة على أنها مجموعة من وحدات أصغر أو جزءا واحدا من كلٍ أكبر ويمكن تعريف المناطق من الخصائص الطبيعية والبشرية والفنية، باعتبارها وسيلة لوصف المناطق المكانية ، فإن مفهوم المناطق مهم ويستخدم على نطاق واسع في العديد من فروع الجغرافيا، كل واحدة منها يمكن أن تصف المناطق من الناحية الإقليمية.

للتنفيذ بصفة مباشرة دون الحاجة لموارد عمومية هامة.
كما أشارت أنه يجب على الدولة تحمل مسؤوليتها الكاملة لجبر الضرر و تضمينه بميزانيتها و ببرامج التنمية وهي المسؤولة الأولى على جبر الضرر الجماعي على غرار جبر الضرر الفردي و هي مسؤولة على جبر الضرر الحاصل على المناطق التي تم الاعتداء على حقوقها الأساسية مثل الحق في الماء الصالح للشراب و الحق في الصحة مع ضرورة حرص الدولة على خصوصية المرأة الريفية و سهولة النفاذ الى الصحة و ضمان المساواة في التعليم حيث أثبتت الإحصائية ان نسب التمدرس تعكس سياسة جهوية غير عادلة في هذا المجال كما أن ضعف نسب التمدرس في المناطق الداخلية و في نسب النجاح في الامتحانات الوطنية

كما أنّ تعدد التوصيات و تشعبها يتطلب تمويلات هامة من أجل حسن تنفيذها و الذي يبدو صعبا في ظل انهاك ميزانية الدولة منذ سنة 2011 في الانتدابات بالوظيفة العمومية التي لا تبرز آثارها المباشرة إلى بعد حوالي ثلاثون سنة .كما أن الوضع الاقتصادي الحالي صعب حيث أن معدل النمو يقارب 1.5% و نسبة التضخم في حدود 7% رغم أن ميزانية الدولة تتزايد بما يقارب 15% فرغم هذا التزايد تقلصت حصة الاستثمارات و التنمية لتبلغ سنة 2020 مبلغ حوالي 6.9 مليون دينار لذلك تعتبر المقترحات المضمنة بالتقرير صعبة الإنجاز بواسطة مالية عمومية منهكة لذلك فان مجهود الدولة سوف يتم

البدوي الى أن توصيات الهيئة لا تطرح اشكال في ذاتها وانما تعددها و تشتتها لا يجعل منها استراتيجية واضحة المعالم لكن قبل تحليل التوصيات يجب مراجعة لبعض المفاهيم الفكرية لأنه الى حد الآن لأن هنالك الكثير من الخلط في تأويلها بحيث يتبادر الى أذهاننا أن السوق هي التي تعدل الأسعار و هو ليس صحيح باعتبار أن السوق هي صنيعة الانسان ليبلغ أهدافه التجارية و تستعمل مفردة العرض و الطلب كمسلمات و ننسى أنها نتيجة لأهداف العارض و متطلبات المستهلك و هما يتحكمان في ذلك.

ومن ناحية أخرى منوال التنمية الحالي قائم أساسا على التمييز الإيجابي القائم أساسا على منح الامتيازات الجبائية للمناطق الداخلية والذي اثبت فشله وأدى الى جمود في مستوى النمو

الاجتماعية مع الظروف الاقتصادية للدولة .حيث تم صرف العديد من الأموال العمومية دون جدوى و بصورة ارتجالية دون القيام بدراسات جدية أدت كلها الى معالجات ترقيعيه و ليست حلول هيكلية.

أما بخصوص القطاع الفلاحي كان من الأجدى التطرق الى بنك الجينات لأنه يكتسي أهمية قصوى للمحافظة على خصوصية كل أفراد المجتمع التونسي.

أما بخصوص مديونية صغار الفلاحيين فيجب معالجتها بصفة عاجلة بطرح الفائدة على ديونهم على الأقل حيث بلغت نسبة 80%من الأراضي الفلاحية هي سقوية ذات مردودية محدودة.

أما بخصوص الصناعة تخلت الدولة على السياسة الصناعية عبر ادخال حوافز أفقية و تخلت على الاختيارات الصناعية الكبرى لأنه لا يوجد طموح صناعي حقيقي لذلك يجب إعادة الاعتبار للسياسة الصناعية للدولة حتى يتسنى للمؤسسات الناشئة في هذا المجال المنافسة وطنيا و إقليميا وقد حان الأوان تجاوز القطاعات التقليدية على غرار

الساحلية مع عددهم في سنة واحدة و هو لا يستقيم علميا .
كما كان من الأفضل تشريك الإدارة التونسية في هذا العمل التاريخي وخصوصا أهل الاختصاص حيث تم استعمال الكثير من المفاهيم و المفردات دون تعريفها و لهذا العدد الهائل من الصفحات لابد أن يكون الكثير من الحشو و الخلط كما أشار أن تغيير مخططات التنمية كما أشير له سابقا هو نتيجة عادية لتغيير الأولويات بتغيير المراحل السياسية او الاقتصادية فمرحلة الستينات ليست مماثلة للسبعينات مثلا و أبرز أنه كان يفضل أن تكون المقاربة ليست أحادية ذات خلفية إيديولوجية.

رغم احتوائها على العديد من الأحياء المهمشة . كما يجب الاعتراف بأن كل الفاعليين السياسيين أخفقوا في إعداد منوال تنمية جديد عبر إعادة النظر في جميع المقاربات الخاصة بمختلف السياسات العمومية بعد الثورة.

أما بخصوص المجال الصناعي فإنه يجب إعادة توزيع الخارطة الصناعية بطريقة تراعي خصوصيات هذه المنطقة وتنميتها والاهتمام بموروثها الثقافي و جعله من العناصر التي تساهم في جذب الاستثمارات.

وتعتبر المعركة الأساسية بعد الثورة هي بالأساس السعي لتحقيق الحقوق الأساسية على غرار الحق في الماء الصالح للشراب الذي أصبح من مطالب ليس الجهات الداخلية وإنما بعض الأحياء في العاصمة مهمشة والتي لا تنعم بالماء الذي يعتبر إكسير الحياة.

كما يجب التفكير في تقديم ملخص يجمع جميع التوصيات يقوم المجتمع المدني بإعداده ليكون مرجعا لأعضاء مجلس نواب الشعب قصد التسهيل عليهم الاطلاع على فحواه بالإضافة لذلك فإنه من الضروري أيضا إنشاء منصة إلكترونية تعنى بكل

يعكس مدى تهميش الذي طالها ومن الغريب أنها نفس المناطق التي تعاني من البطالة و في بعض الأحيان من جرائم ضد الطفولة أو عنف ضد المرأة كما أنه تم تضمين التقرير النهائي لتوصيات تتعلق بحماية حقوق الفئات الهشة و الأقليات.	تركيزه على اصلاح المالية العمومية عوضا على التنمية الجهوية .و تطرق التقرير في جانب آخر إلى أهمية اللامركزية الترابية من أجل السعي الى تكريس الديمقراطية عن قرب قصد ضمان مشاركة المواطنين في الشأن العام .	لذلك لا توجد تنمية دون وجود تمشي ارادي تضامني وتشاركي. فمثلا تميزت السنوات الستين بوجود إرادة سياسية مع نية ضعيفة للتشريك الفعلي في الحياة العامة وبعد تضامني قوي، أما في السنوات السبعين تقلصت الإرادة السياسية والبعد التضامني وأضحى التشريك صوريا وبعد ذلك كان الانتقال الى نظام ليبرالي [5]يؤسس لدولة متجددة عبر إعادة انتشارها ومن خلال اصلاح علاقتها مع المجال والمجتمع لذلك يجب علينا الآن استعادة التمشي التضامني لتحقيق التنمية المطالب التنموية بالجهات التي تأجلت بما فيه الكفاية.	النسيج الى صناعة الذكاء كما يجب التفكير في إعادة هيكلة المؤسسات الصناعية العمومية و دعمها للرفع من مدى تنافسيتها و حتى القطاع الخاص لا بد من مزيد دعمها لأن 97% من القطاع الصناعي الخاص ذو تنافسية منخفضة. أما بخصوص السياحة فقد أكدت العديد من الدراسات العالمية أنه يتحتم علينا المرور الى السياحة الايكولوجية [4] ذات المردودية العالية فمثلا منطقة الكاف تحتوي جميع مقومات النجاح في هذا الخصوص اذا ما توفر الأمن و بنية تحتية محترمة لذلك من أهم الإنجازات التي يجب العمل عليها هو فك عزلة هذه الجهات فلاحيا و صناعيا و سياحيا.		التفاصيل والخصوصيات لهذه المناطق الطاردة للاستثمار و يمكن من خلالها المستثمرين من المساهمة في فك عزلتها عبر تمويلات أو مساعدات مالية.

[4]ظهر المصطلح منذ مطلع ثمانينيات القرن العشرين، وهو مصطلح حديث نسبياً، جاء ليعبّر عن نوع جديد من النشاط السياحي الصديق للبيئة، الذي يمارسه الإنسان، محافظاً على الميراث الفطري الطبيعي والحضاري للبيئة التي يعيش فيها

[5]الليبرالية هي نظرية أو فلسفة سياسية تقوم على أفكار تدعو للحرية والمساواة، فالليبرالية الكلاسيكية تدعو إلى الحرية، بينما الليبرالية الاجتماعية تدعو إلى المساواة، ويتبنى الليبراليون أفكاراً تدعو إلى حرية التعبير، وحرية الدين، والحفاظ على الحقوق المدنية، بالإضافة إلى المساواة بين الجنسين .

استهل السيد (ح-ب) باب النقاش حيث أعرب عن استيائه من التصريحات التي تفيد بأن جبر الضرر لا يكون إلا من دولة مستعمرة و أن الدولة لم تكن لديها النية الممنهجة للتهميش و هو غير صحيح فكيف نكيِّف مثلا ما قامت به الدولة أيام الاستبداد بقطع الماء على حي كامل في سيدي بوزيد لأن معارض سياسي يقيم فيه. فالسياسات هي الوحيدة التي تعكس المنهج الاقتصادي ومنوال التنمية وأرجو من المحليين الاطلاع على كامل التقرير الختامي للهيئة قبل نقده.

كما أن مسألة الانتداب في الوظيفة العمومية التي يزعم البعض أنها أثقلت كاهل الدولة هي غير صحيحة وقد تم تكذيبها سابقا من السيد عبيد البريدي وزير الوظيفة العمومية السابق.

و أعرب السيد (ش-ت) عن خوفه من أن مسار جبر الضرر قد انتهى بانتهاء أعمال الهيئة و أن المواطنين ضحايا الانتهاكات ليس لهم من الزاد القانوني أو الخبرة المعرفية التي تمكنهم من المضي قدما عبر مطالبة الجهات الرسمية بجبر الضرر و إلزامها بمسؤولياتها في ذلك و لابد للحقوقيين و المجتمع المدني من لعب دور في هذا الخصوص .

أما السيد (خ-ع) فقد أكد الملاحظة السابقة بحيث أن ما أثقل كاهل الدول ليست الانتدابات في الوظيفة العمومية الخاصة بجبر الضرر و إنما إعادة توظيف من أطردوا في السابق تحت ضغط المنظمات الشغيلة و أشار أنه اشتغل في منطقة "العلا " بعد انتدابه سنة 1983 كطبيب صحة عمومية و هي تعد من أفقر المناطق حيث لا يوجد فيها الماء الصالح للشراب إلى غاية هذا اليوم كما تعتبر و هي الأعلى معدل في نسب الانتحار لدى الأطفال بالإضافة إلى افتقارها إلى الماء الصالح للشراب لذلك يتعين في وجوب توفير الصحة العمومية بكل الجهات الداخلية و على الأطباء تحمل مسؤوليتهم الوطنية في ذلك فالعدالة الانتقالية أسست مفهوم التعاون و التآزر بين مختلف مكونات المجتمع و وجب على الدولة تكريسه على أرض الواقع.

كما يجب خلق مصالحة فكرية بين خبراء الاقتصاد و بين السياسيين حتى بين المناطق و بين مختلف مكونات المجتمع على غرار أصحاب الشهادات العليا العاطلون عن العمل و الغير حاصلين على الشهادات العليا و العاطلين عن العمل. كما يجب التنويه بمجهود الهيئة في هذا الخصوص فلقد أدرجت انتهاكات فرنسا في التقرير خلال احتلالها لتونس و وجهة العديد من المراسلات إلى الاتحاد الأوروبي و البنك الدولي في الغرض . كما لا ننسى أن صندوق النقد الدولي يعد مسؤولا على أحداث الخبز لدفعه بتونس نحو إقرار زيادات أدت إلى اندلاع مواجهة بين الشعيب والدولة و هو مضطر لتحمل مسؤوليته لجبر الضرر

ليستدرك السيد (ح-ب) من جديد كلمته مبرزا أن عدد المنتفعين بجبر الضرر هو 2729 ضحية لم يتلقوا سوى 6.000 دينار تم تخصيصها من هبة قطرية وضعت تحت تصرف وزارة الشؤون الاجتماعية و التي لم تصرف إلى الآن لذلك أرجو من السيدة "الكسيكسي" تعديل القانون الداخلي للمجلس حتى يتسنى إحداث لجنة جبر الضرر.

ليوضح السيد "وحيد الفرشيشي" بعد ذلك أنه تقنيا ليس بالضرورة تعديل القانون الداخلي للمجلس و إنما يمكن إحداث اللجنة مباشرة.

وأضافت السيدة "جميلة الكسيكسي" أنه يجرى الآن إحداث لجنة ستعنى بفرز الترشحات لأعضاء لجنة السبعين (إشارة للفصل 70) و أن كل النواب متحمسين لتركيزها في القريب.

و بعد ذلك أخذت الكلمة السيدة (آ-ع) أشارت من خلالها أنها أشرفت من خلال عملها السابق بهيئة الحقيقة و الكرامة على العديد من البحوث و التحريات في أكثر من 700 ملف وتم السماع في جلسات سرية لأكثر من 1500 ضحية و تم تشريك أكثر من 180منظمة و جمعية، كان العمل صباحا و مساءا دون توقف كل أعوان الهيئة قدموا الكثير من المجهودات الاستثنائية لذلك يجب على المسيرة أن تستمر بحيث لاستكمال المسار الانتقالي يجب دراسة كل أرشيف الهيئة ووضعه لفائدة الباحثين و المهتمين بهذا الموضوع و أكدت أن بعض المناطق الحدودية يكنون الولاء الى بلدان مجاورة أكثر من تونس وهي بؤرة للاستغلال الجنسي و للإرهاب حيث أشارت الاعترافات الى استغلال بعض العمد الى صفتهم بفرض مقابل جنسي أو مالي مقابل تسليم وثائق إدارية كما أن هده المناطق تتميز بتجارة الأطفال و انعدام البيئة السليمة فمثلا 90% من أهالي "غنوش" ممن ولاية قابس يعانون من مرض السرطان و بعض المناطق في سليانة إلى غاية هذا اليوم لا يتمتعون بالماء الصالح للشراب.

كما أكد الاستقصاء في هذا الملف الى الاقصاء القصدي لهذه المناطق فمثلا المياه الجوفية المستخرجة من أراضي جندوبة يباع المتر المكعب بـ170 مليم لفلاحي جندوبة و يباع بـ 50 مليم لفلاحي ولاية نابل فكل هذه الاستنتاجات و الشهادات موجودة بأرشيف الهيئة الذي يعد منجما و كنزا للمعلومات.

لتفسح المجال للسيد (ش-ك) الذي أشار أن مفهوم الانتقال الديمقراطي يفترض دستوريا المرور من مرحلة رئاسية الى مرحلة برلمانية و المرور من دولة لا حريات الى دولة الحريات و اقتصاديا من الدولة الراعية الى اقتصاد السوق و هو سؤال يطرح ذاته و في هذا الصدد أذكر

ما أشار اليه ميشال كامو 7 في كتابه "أعراض التجربة التونسية " حيث أكد على الفوارق بين الجهات و وجود تهميش ممنهج.

بعد ذلك أشارت السيدة (س- د) أن تقرير الهيئة رغم تطرقه الموجز لمسألة التهجير القصري تم إستثناء المهاجرين بالخارج و خاصة طالبي اللجوء و هو قرار ظالم باعتبار الأذى الكبير و الحرمان من أوطانهم قبل الثورة و العديد منهم لم يزر تونس إلا بعد سقوط النظام لكن رغم كل الضغوط على الهيئة لاعتبار المواطنين بالخارج من ضحايا الاستبداد و تمكينهم من جبر الضرر الكامل إلا أنها لم تستجب لهده المطالب لذلك تم رفع قضية بالمحكمة الإدارية ضد هذا القرار من الهيئة.

ثم أشار السيد"خيام الشملي" أن التهميش الجهوي كان ممنهجا من الدولة و خير دليل على ذلك المثال التوجيهي للتهيئة الترابية8 الصادر سنة 1996 حيث اعتبر أن الجهات الداخلية غير مفيدة في سياق الاقتصاد المعولم وأن المصلحة الوطنية تستثني تنمية هذه الجهات لأن النجاعة الاقتصادية تتطلب أقطاب ثلاثة ترتكز فيها كل الأنشطة الاقتصادية.

بعد ذلك أبرز السيد (ع-م) أن بعض الملاحظات كانت خارج الموضوع و أن بعض المتدخلين لم يطلعوا على مضمون تقرير الهيئة كما أن مفهوم جبر الضرر في مفهومه الواسع يمكن أن يشمل كل المواطنين في تونس باعتبارهم ضحية للاستبداد.

ثم أوضح السيد (س- ح) أنه تم تفويت فرصة تاريخية بعد الثورة لإيجاد التمويلات الخارجية لمساندة المسار الانتقالي لكنه بالتركيبة الحالية لمجلس النواب لا يستطيع تقديم شيء للمسار الانتقالي.

[7]باحث فرنسي في العلوم السياسية، ، وقد نشر العديد من المؤلّفات مثل "العَرَض السلطوي: السياسة في تونس من بورقيبة إلى بن علي" و"الحبيب بورقيبة: الأثر والميراث"، إضافة إلى أعمال نظرية أخرى تهتمّ بمجمل البلاد العربية. أقام كامو لسنوات في تونس، كمشرف على مشاريع بحثية. بعدها، عاد للتدريس في الجامعات الفرنسية.

[8]الأمثلة التوجيهية للتهيئة هي وثائق تضبط بمقتضاها التوجهات الأساسية لتنظيم استعمال المجال بمنطقة معيّنة. وهي وثائق تلزم مصالح الدولة والمؤسسات التابعة لها والجماعات العمومية المحلية، بينما لا يعارض بها الغير على غرار مثال التهيئة العمرانية.

حلقة النقاش (الجولة الثانية)

1. السيدة حياة الورتاني	2.السيد عبد الجليل البدوي	3.السيد محمود عبد المولى	4.السيدة جميلة الكسيكسي
العدالة الانتقالية مسار يجب فهمه جيدا كما أن التوصيات هي نتيجة بحث و تقصي و زيارات ميدانية وعمل جبار تم إعداده لسنوات كما أن منوال التنمية هو المسؤول على النتائج الكارثية في بعض المناطق التي لا تجد مقومات العيش الكريم مثل الماء الصالح للشراب و التعليم و الصحة. أما بخصوص تشريك الإدارة فقد تمت مراسلة جميع الإدارات العمومية ذات العلاقة بالموضوع قصد المساعدة و التعاون بما فيها الإدارة التي يمثلها السيد عبد المولى ولم نحظى بإجابة غير أن ذلك لم يثني الهيئة على مواصلة عملها لأن المقاربة المرتكزة عليها هي بالأساس حقوقية . كما أن مقترحات الهيئة ملزمة قانونا باعتبار الفصل 70 الذي يلزم السلطة التنفيذية بإقرار خطة عمل تنفذ في أقرب الآجال لضمان عدم تكرار الاستبداد و الظلم. أما في ما يتعلق بالمهاجرين بالخارج فقد اقتصر الضرر على الجانب المعنوي و لم يشمل الجانب المادي و هو تمشي تم أخذه بعين الاعتبار بعد التصويت عليه داخل مجلس الهيئة رغم معارضة بعض أفراده أو تحفظهم في هذا الشأن	الانتقال الديمقراطي في المجال الاقتصادي يؤسس للفكر الليبرالي و هو صحيح غير أن المفهوم الليبرالي يفترض التضارب بين السياسي و الاقتصادي كما أن دستور 2014 ضمن الحريات و وسع الحقوق و رتب السلط أفقيا و عموديا غير أن تكريس الحقوق و الحريات يتطلب: • وجود الحد الأدنى من التضامن • وجود طرف يرعى تكريس الحقوق والحريات • اعتماد سياسة ومنهجية لتكريس الحقوق و الحريات لكن النمط التنموي القائم يساهم في نشر الأنانية و هو ضد ثقافة التضامن و هو يكرس لتراجع دور الدولة في إعادة توزيع المداخيل لذلك المفهوم الليبيرالي المتجانس هو متضارب في مجال التطبيق .من ناحية أخرى ما تم ذكره حول الفوارق الاجتماعية مخطط لها و هي نتيجة فهمنا للسوق و لتعليمات البنك الدولي لذلك فان مقاومة الفوارق الجهوية هو ارباك للسوق و عرقلة للجهات المختارة من السوق فلذلك يجب التركيز على الموارد قبل تعديل السوق خاصتا وأنها في تقلص هام فالموارد المالية تشكو من التهريب و تبيض الأموال و البشرية من الهجرة و الطبيعية من العجز الطاقي و المائي و المؤسسات العمومية من الإفلاس.	الاستشهاد بكتاب ميشال كامو هي قراءة تاريخية تلزم صاحبها كما يجب الإشارة أن اقتصاد التنمية هو في حراك متواصل و دور الدولة هو تعديلي و من ناحية أخرى ليس صحيح أن مخططات التنمية كرست التهميش الجهوي و قد تم صياغة المخطط السابع تحت اشراف السيد منصور معلى و هو ما يتعارف عليه بمخطط الإقلاع في التنمية الجهوية بخلق أقطاب جهوية تسمى أقاليم تسعى لجذب المناطق المجاورة و هو معمول به في العديد من البلدان المتقدمة لذلك كانت مقاربة العواصم موجودة في المخططات 8 و 9 و 10 وهذا التمشي تم اعتماده حتى بعد الثورة حيث أراد السيد عبد الرزاق الزواري[9] تقسيم المجال الترابي الوطني لثلاثة مناطق تحتوي جميعها على شريط ساحلي لكن لم تنجح التجربة .	هذا اللقاء قد نجح في التعمق في بعض المسائل الجوهرية التي قام عليها المسار الانتقالي و لابد للحكومة القادمة التعامل مع هذا الملف بكل مسؤولية و يجب التفكير الجدي لإرجاع وزارة حقوق الانسان و العدالة الانتقالية كما يجب الإشارة أن الديمقراطية التونسية ليست اقصائية.

[9] عين وزيرا للتنمية الجهوية في حكومة الباجي قائد السبسي بين 7 مارس و24 ديسمبر 2011

للرجوع

III. ملخص لأهم تدخلات المشاركين ومخرجات الورشة:

السيدة حياة الورتاني	• على الدولة تحمل مسؤوليتها الكاملة لجبر الضرر و تضمينه بميزانيتها و ببرامج التنمية وهي المسؤولة الأولى على جبر الضرر الجماعي على غرار جبر الضرر الفردي. • تم توسيع مفهوم جبر الضرر ليتجاوز المفهوم الفردي ليشمل الجهة والمنطقة و الحي و حتى المجموعات. • مقترحات الهيئة هي ملزمة للدولة قانونا باعتبار الفصل 70 الذي يلزم السلطة التنفيذية بإقرار خطة عمل من أجل تطبيق توصيات الهيئة. • تم الحرص على تشريك كل الإدارات العمومية و المجتمع المدني في أعمال الهيئة و الاستعانة بالكثير من الخبراء في عدة مجالات.
السيد راضي المؤدب	• المقترحات المضمنة بالتقرير صعبة الإنجاز بواسطة مالية عمومية منهكة وفي ظروف اقتصادية صعبة. • مجهود الدولة الحالي هو موجه نحو إصلاح المالية العمومية من أجل التوازنات بصفة عاجلة قبل التفكير في التنمية الجهوية.
السيد عبد الجليل البدوي	• يجب التفكير الآن وبصفة جدية نحو تغيير كلي للمنوال الاقتصادي الحالي. • يجب التحري والتمحيص في حقيقة المفاهيم الاقتصادية المستعملة ونقدها. • النمط التنموي القائم يساهم في نشر الأنانية وهو ضد ثقافة التضامن وهو يكرّس لتراجع دور الدولة في إعادة توزيع المداخيل

السيد محمود عبد المولى	• لا يوجد تمشي تاريخي و إرادة سياسية لتهميش بعض المناطق على حساب مناطق أخرى ولم ينعكس ذلك على مخططات التنمية، بل كانت هناك فكرة إنشاء أقطاب جهوية تنموية تستقطب المدن المجاورة لها. • تم اعتماد هذا التمشي حتى بعد الثورة حيث أراد السيد عبد الرزاق الزواري تقسيم المجال الترابي الوطني لثلاثة مناطق تحتوي جميعها على شريط ساحلي لكن التجربة لم تنجح.
السيد سامي العوادي	• فكرة مقاومة التهميش الاجتماعي مشروعة غير أن التوصيات ضبابية في مجملها لا تنفع هذه الجهات التي تفتقر الى خطة عمل واضحة واستراتيجية عملية تضبط فيها الكلفة والآليات. • يجب ربط مفهوم التنمية الجهوية بالتنمية المستدامة
السيدة جميلة الكسيكسي	• يجب التفكير في توجيه الاعتذار لكل ضحايا الانتهاكات من قبل رئيس السلطة التشريعية على غرار التنفيذية. • كل الفاعليين السياسيين أخفقوا في إعداد منوال تنمية جديد عبر إعادة النظر في جميع المقاربات الخاصة بمختلف السياسات العمومية بعد الثورة. • يجب النظر في إمكانية إرجاع وزارة حقوق الانسان والعدالة الانتقالية